

من صلى الفريضة مرة أخرى مع شخص فهل تعتبر سنة راتبة لها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك. بعد فراغنا من صلاة العشاء جماعة في المسجد دخل شخص قد فاتته الجماعة فقامت وصليت معه - [00:00:00](#)

فهل تجزئ هذه الصلاة عن راتبة العشاء الحمد لله هذه ويسمونها العلماء بالصلاة المعادة اذا تحقق سببها والمتقرر عند العلماء انه يجوز اعادة الفريضة اذا قامت الجماعة مرة اخرى فاذا صلى الانسان فريضته اول مرة في جماعة ثم ذهب الى مسجد او وجد سبب يقتضي اعادة الجماعة مرة اخرى - [00:00:19](#)

فلا بأس ان يصلّيها الانسان مرة اخرى بنية النفل فهذه يسمونها العلماء بالنافلة المعادة بمعنى انك صليت العشاء مرتين احدهما فريضة وهي صلاتك الاولى والثانية نافلة وسؤالك الان هل تجزئ نافلة العشاء معادتا عن راتبتها البعدية؟ الجواب نعم ولكن بالنية. لان نافلة - [00:00:49](#)

العشاء معادة هذه عبادة. وراتبة العشاء عبادة. واذا نظرت الى هاتين العبادتين وجدت ان انهما من جنس واحد واجتمعا في وقت واحد. والمتقرر عند العلماء انه اذا اجتمعت عبادتان من - [00:01:15](#)

واحد في وقت واحد فانهما يتداخلان كما لو دخل الانسان بعد ان توطأ في الميضة دخل المسجد. فهنا يجتمع في حقه عبادتان سنة الوضوء وتحية المسجد فلو نواهما جميعا في فعل واحد - [00:01:35](#)

كتب له الاجران وتحقق له الثوابان. فانت اذا قمت تصلي نافلة العشاء معادة مع هذا الرجل فتتوي انها قافلة العشاء معادة وانها راتبة العشاء البعدية. فيتداخلان وتتاب بالثوابين وفضل الله عز وجل واسع والله اعلم - [00:01:55](#)

- [00:02:15](#)